

2020/07/16

من وزير المالية  
إلى

1157

الموضوع: حول الانتفاع بأحكام الفصل 13 من قانون المالية لسنة 2018  
المرجع: مكتوبك الوارد بتاريخ 06 ماي 2020

لقد ذكرت بمقتضى مكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه أنك أحدثت خلال سنة 2019 شركة في مجال الاستشارة والمساعدة في العلاقات العامة والاتصال مبيّنة أن مكتب مراقبة الأداءات الذي ترجع له شركتك بالنظر رفض تمكينك من شهادة عدم الخضوع للخصم من المورد باعتبار أن شركة "\*\*\*\*\*" قامت بالتصريح بأنك كنت تعملين لديها كأجيرة خلال الفترة 2016-2018 وباعتبار كذلك أنك أسديت خدمات لفائدة شركة "\*\*\*\*\*" بصفتك مدونة. فطلبت توضيحات حول الموضوع ومدى أحقيتك في شهادة عدم الخضوع للخصم من المورد.

جوابا، يشرفني إعلامك أنه تم بمقتضى الفصل 13 من قانون المالية لسنة 2018 إعفاء المؤسسات المحدثة والمتحصلة على شهادة إيداع تصريح بالاستثمار لدى المصالح المعنية بقطاع النشاط خلال سنتي 2018 و2019 من غير تلك النشطة في القطاع المالي وقطاعات الطاقة، باستثناء الطاقات المتجددة، والمناجم والبعث العقاري والاستهلاك على عين المكان والتجارة ومشغلي شبكات الاتصال، من الضريبة على الدخل أو من الضريبة على الشركات لمدة 4 سنوات ابتداء من تاريخ الدخول طور النشاط الفعلي.

كما تم بمقتضى الفصل 13 من قانون المالية لسنة 2019 منح نفس الامتياز للمؤسسات المحدثة والمتحصلة على شهادة إيداع تصريح بالاستثمار لدى المصالح المعنية بقطاع النشاط خلال سنة 2020.

ويستوجب الانتفاع بالإعفاء مسك محاسبة مطابقة للتشريع المحاسبي للمؤسسات والدخول طور النشاط الفعلي في أجل أقصاه سنتان ابتداء من تاريخ التصريح بالاستثمار الإحداث.

ولا يمكن للمؤسسات المحدثة في إطار عمليات إحالة أو تبعا للتوقف عن النشاط أو تبعا لتغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك لممارسة نفس النشاط المتعلق بنفس المنتج أو بنفس الخدمة وكذلك المؤسسات المكونة بين أشخاص يمارسون نشاطا من نفس طبيعة نشاط المؤسسة المحدثة والمعنية بالامتياز الانتفاع بالإعفاء المذكور.

بالتالي، وفي الحالة الخاصة، وإذا ثبت أن نشاط شركتك المحدثة خلال سنة 2019 ليس من نفس طبيعة الأنشطة التي كنت تمارسها قبل إحداث الشركة المذكورة سواء بصفتك أجرة أو مستقلة، فإنه يمكن للشركة المحدثة الانتفاع بالإعفاء من الضريبة على الشركات المنصوص عليه بالفصل 13 من قانون المالية لسنة 2018 وذلك شريطة الاستجابة لبقية الشروط الأخرى المستوجبة لذلك.

هذا، ولمزيد التوضيحات في الموضوع يمكن الرجوع إلى المذكرتين العامتين عدد 2 لسنة 2018 وعدد 1 لسنة 2019 المتوفرتين على الموقع الإلكتروني التالي لوزارة المالية:

[www.impots.finances.gov.tn](http://www.impots.finances.gov.tn) (خانة التوثيق)

وتقبلي، سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام  
عن وزير المالية وتفويض منه

المدير العام  
للمستشارين والمحاسبين  
بالتفويض من وزير المالية

الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجهائي  
رقم التمسجيل القروي

عدد 1005

بتاريخ

15 جويلية 2020

نسخة مطابقة للأصل ترسل إلى السيد المدير العام للأداءات للإعلام

للمدير العام